

كۆمارى عىراق
دادگاى بالاي نىتىحادى



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٢٤١/اتحادية/٢٠٢٣

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٢٣ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المدعى: صابر عمر حمد علي.

المدعى عليهم: رئيس وأعضاء مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات/ إضافة لوظيفتهم.

القرار:

ادعى المدعى أن المدعى عليه/ إضافة لوظيفته اصدر نظام الاقتراع والعد والفرز لانتخابات برلمان كردستان - العراق رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ ونص في المادة (٣/ثانياً) منه على إجراء المفوضية عملية العد والفرز الكترونياً، ولكون المحكمة تتكفل بالرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة، لذا بادر المدعى للطعن به أمام هذه المحكمة وطلب الحكم بـ((عدم دستورية وإلغاء المادة (٣/ثانياً) من نظام الاقتراع والعد والفرز لانتخابات برلمان كردستان - العراق رقم (١) لسنة ٢٠٢٣))، وبعد تسجيل الدعوى واستيفاء الرسم القانوني عنها وتبليغ المدعى عليه بعريضتها ومستنداتها وفقاً للمادة (٢١/أولاً وثانياً) من النظام الداخلي للمحكمة رقم (١) لسنة ٢٠٢٢ أجاب وكيل المدعى عليه باللائحة الجوابية المؤرخة ١٨/١٠/٢٠٢٣، وطلب رد الدعوى للأسباب الواردة فيها، ومنها ان المفوضية أصدرت قرارها رقم (٨) للمحضر الاستثنائي (٤٢) في ٩/١٠/٢٠٢٣ والذي تضمن إجراء العد و الفرز اليدوي لجميع محطات الاقتراع لغرض إجراء المطابقة، بالتالي انتفى سبب إقامة الدعوى وبعد استكمال الإجراءات وفقاً لما يتطلبه النظام الداخلي للمحكمة خُدد موعداً للمرافعة وتبلغ به الأطراف، وفيه تشكلت المحكمة فلم يحضر المدعى رغم التبليغ وفق القانون، وحضر وكيل المدعى عليه وبوشر بإجراء المرافعة الحضورية العلنية اطلعت المحكمة على طلبات المدعى وأسانيده، أجاب وكيل المدعى عليه وطلب إبطال عريضة الدعوى، وبعد التدقيق والمداولة قررت المحكمة واستناداً لأحكام المادتين (٥٦/٢) و (٥٧) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل إبطال عريضة الدعوى وتحميل المدعى ثلث أتعاب المحاماة مبلغاً مقداره ثلاثة وثلاثون ألف دينار لوكيل المدعى عليه، وصدر القرار بالاتفاق في ٧/جمادي الأولى/١٤٤٥ هجرية الموافق ٢٢/١١/٢٠٢٣ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا